

الوزير

رقم المحفوظات :

بيروت في : ٢٠٠٩ - نisan - ٢٠٠٩

قرار رقم ١٤٥٨

تعديل تعرفات المبلغ المقطوع للاستشفاء الجراحي

إن وزير الصحة العامة

بناءً على المرسوم رقم ١٨ تاريخ ٢٠٠٨/٧/١١

بناءً على المرسوم رقم ٦٦ تاريخ ٢٠٠٧/٩/٣ (تنظيم وزارة الصحة العامة)

بناءً على المرسوم رقم ٩٨٠ تاريخ ٢٠٠٧/٩/٣

بناءً على القرار رقم ١٨٩ تاريخ ٢٠٠٢/٢/٦

بناءً على قرار مجلس الوزراء رقم ٢ تاريخ ٢٠٠٩/٣/١٢ المتعلق بتعديل تعرفات الاستشفاء وتوحيدتها بين

جميع الجهات الضامنة الرسمية

بناءً على إقتراح مدير عام الصحة،

يقر ما يلي:

المادة الأولى: يعدل جدول المبلغ المقطوع للأعمال الإستشفائية الجراحية لجهة زيادة بدلات اتعاب الأطباء على أساس اختساب الرمز K بقيمة ٦٥٠٠ ليرة لبنانية بدل ٥٠٠٠ ليرة لبنانية وذلك وفقاً للنسخة الإلكترونية المرفقة.

المادة الثانية: يعمل بهذا القرار ابتداءً من ٢٠٠٩/٤/١.

وزير الصحة العامة

د. محمد جواد خلفة

صورة طبق الأصل

بيان

للمزيد



بيان

- المديرية العامة للصحة

- مديرية العناية الطبية / والوحدات التابعة لها

- دائرة المحاسبة

- لجنة التفتيش -/القسم الإداري

- دائرة المعلوماتية

- الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي

- تعاونية الموظفي الدولة

- اللواء الطبي في الجيش

- مصلحة الصحة في قوى الأمن الداخلي

- مصلحة الصحة في قوى الأمن العام

- مصلحة الصحة في أمن الدولة

- نقابة المستشفيات

- المحفوظات

٢٠٠٩/٤/٢

٢٠٠٩/٤/٢